

Distr.: General
7 August 2024
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والسبعون

البند 71 (ب) من جدول الأعمال المؤقت*

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: مسائل حقوق الإنسان،
بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق
الإنسان والحريات الأساسية

حقوق الإنسان في مجال إقامة العدل

تقرير الأمين العام

موجز

يهدف هذا التقرير، المقدم عملاً بقرار الجمعية العامة 219/77، إلى تسليط الضوء على التحديات التي تواجه حقوق الإنسان والممارسات الجيدة في مجال حقوق الإنسان المنبثقة عن تطبيق التكنولوجيات الرقمية والذكاء الاصطناعي في مجال إقامة العدل. وهو يقدم ملخصاً لأنشطة الأمم المتحدة لدعم الدول والمجتمع المدني في جهودها الرامية إلى تطوير وتنفيذ أنظمة الذكاء الرقمي والاصطناعي في مجال إقامة العدل مع التركيز على حقوق الإنسان.



الرجاء إعادة استعمال الورق

* A/79/150

040924 230824 24-14350 (A)



أولاً - مقدمة

1 - يقدم هذا التقرير عملاً بقرار الجمعية العامة 219/77، الذي طلبت فيه الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها التاسعة والسبعين تقريراً عن آخر التطورات والتحديات والممارسات الجيدة المتعلقة بحقوق الإنسان في مجال إقامة العدل، بما في ذلك تطبيق التكنولوجيات الرقمية في مجال إقامة العدل، وعن الأنشطة التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة. ويستند التقرير إلى المعلومات الواردة من الدول الأعضاء وكيانات الأمم المتحدة وآليات حقوق الإنسان والمجتمع المدني، فضلاً عن البحوث الخارجية⁽¹⁾.

2 - وتمتلك التكنولوجيات الرقمية القدرة على المساهمة في تحسين الوصول إلى العدالة؛ ولكن إذا لم تطور هذه التكنولوجيات وتستخدم بطريقة متوافقة مع حقوق الإنسان، فإنها قد تؤدي إلى تفاقم عدم المساواة والتمييز، وتؤثر بشكل غير متناسب على الأفراد والجماعات المهمشة، ويمكن أن تؤثر على الحقوق المرتبطة بإقامة العدل، لا سيما الحق في الحرية والأمن، والحق في محاكمة عادلة والحق في عدم التعرض للتعذيب وسوء المعاملة⁽²⁾.

3 - ويدرك الأمين العام وكيانات الأمم المتحدة والخبراء والمجتمع الدولي أن تطوير ونشر واستخدام التكنولوجيات الرقمية والذكاء الاصطناعي⁽³⁾ يجب أن يكون راسخاً في حقوق الإنسان⁽⁴⁾. ويتمثل أحد أهداف الاتفاق الرقمي العالمي، كما اقترحه الأمين العام، في "جعل حقوق الإنسان أساساً لمستقبل رقمي مفتوح وآمن ومأمون تكون الكرامة الإنسانية في صميمه"⁽⁵⁾. علاوة على ذلك، أشار الأمين العام إلى أن "استخدام الدول الأعضاء للتكنولوجيا يجب أن يكون متسقاً أيضاً مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان"⁽⁶⁾.

ثانياً - الإطار القانوني والتزامات الدولة

4 - القواعد العامة لحقوق الإنسان المتعلقة بإقامة العدل منصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. ويعترف العهد بالحق في عدم التمييز (المادة 2، الفقرة 1)؛ وسبيل انتصاف فعال (المادة 2، الفقرة 3)؛ والحياة (المادة 6)، وعدم التعرض للتعذيب وسوء

(1) يمكن الاطلاع على جميع المذكرات الواردة من الدول الأعضاء وكيانات الأمم المتحدة وآليات حقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني المذكورة في هذا التقرير على الرابط: www.ohchr.org/en/calls-for-input/2024/call-input-application-digital-technologies-administration-justice-report.

(2) A/78/184؛ A/HRC/44/24؛ A/HRC/48/31؛ A/HRC/51/17.

(3) ولا يوجد تعريف متفق عليه دولياً لمصطلح الذكاء الاصطناعي. تستخدم الهيئة الاستشارية الرفيعة المستوى المعنية بالذكاء الاصطناعي التعريف الذي وضعته منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. انظر Stuart Russell, Karine Perset and Marko Grobelenik, "Updates to the OECD's definition of an AI system explained", OECD, 29 November 2023. انظر أيضاً A/73/348.

(4) تتضمن دورة حياة التكنولوجيات الرقمية والناشئة مراحل ما قبل التصميم والتصميم والتطوير والتقييم والاختبار والنشر والاستخدام والبيع والشراء والتشغيل وإيقاف التشغيل، مع الإشراف البشري الفعال. انظر قرار الجمعية العامة 265/78 وتقرير الهيئة الاستشارية الرفيعة المستوى المعنون "إدارة الذكاء الاصطناعي من أجل الإنسانية".

(5) A/77/CRP.1/Add.4، الفقرة 44.

(6) "رؤية الأمين العام الجديدة لسيادة القانون"، 31 تموز/يوليه 2023.

المعاملة (المادة 7)؛ والحرية والأمن (المادة 9)؛ والمساواة أمام المحاكم والهيئات القضائية والمحكمة العادلة (المادة 14). أما الحقوق الأخرى ذات الصلة التي قد تتأثر باستخدام التكنولوجيات الرقمية والذكاء الاصطناعي في إقامة العدالة، فهي الحق في الخصوصية (المادة 17)⁽⁷⁾؛ وحرية التعبير (المادة 19)⁽⁸⁾؛ والتجمع السلمي (المادة 21)⁽⁹⁾؛ وحرية تكوين الجمعيات (المادة 22). وتشمل معاهدات حقوق الإنسان الأخرى ذات الصلة اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، واتفاقية حقوق الطفل، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

5 - ويرى مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان والجمعية العامة أن جميع التكنولوجيات يجب أن تصمم وتطور وتنتشر وتنظم بطريقة تتفق مع التزامات الدول ذات الصلة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان ومسؤوليات مؤسسات الأعمال التجارية باحترام حقوق الإنسان⁽¹⁰⁾. ويتعين على الدول أن تضع إطار عمل يمنع انتهاكات حقوق الإنسان ويحاسب المسؤولين عنها ويوفر سبل الانتصاف، سواء فيما يتعلق بالأفعال أو الامتناع عن الفعل من قبل الدولة⁽¹¹⁾. وبموجب مبدأ العناية الواجبة، فإن الدولة ملزمة أيضاً بحماية الأفراد من الأذى الذي قد يلحق بهم من قبل أطراف ثالثة، بما في ذلك المؤسسات التجارية. كما تقع على عاتق مؤسسات الأعمال مسؤوليات احترام حقوق الإنسان التي ينبغي أن تسترشد بها في تصميم التكنولوجيات وتطويرها ونشرها⁽¹²⁾. وتوفر المبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان "معياراً عالمياً لقواعد السلوك المتوقع من جميع المؤسسات التجارية أياً كان مكان عملها"⁽¹³⁾.

ثالثاً - أنظمة الذكاء الاصطناعي والتكنولوجيات الرقمية في إقامة العدل

6 - يركز هذا الفرع على أنظمة الذكاء الاصطناعي، مع تسليط الضوء على عدة أنواع من التكنولوجيات الرقمية المستخدمة في إقامة العدل، بما في ذلك تطبيقات هذه التكنولوجيات في السجون وإدارة المحاكم وجلسات المحكمة على الإنترنت والمراقبة الإلكترونية، بالإضافة إلى تطبيقات التكنولوجيا العصبية. ويتضمن تحليلاً لتأثير تلك الأنظمة والتكنولوجيات على حقوق إنسان محددة.

7 - ومن المهم التركيز على أنظمة الذكاء الاصطناعي، حيث إن هذه الأنظمة هي أحد مكونات العديد من التكنولوجيات الرقمية. ومن منظور حقوق الإنسان، تتعلق التحديات الشائعة لاستخدام أنظمة الذكاء الاصطناعي بكيفية تطويرها، وكيفية عملها، وكيفية مراقبتها، وما إذا كانت هناك ضمانات وإشراف

(7) A/HRC/48/31.

(8) A/73/348.

(9) A/HRC/44/24؛ مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، "مجموعة أدوات عملية للموظفين المكلفين بإنفاذ القانون لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في سياق الاحتجاجات السلمية"، 7 آذار/مارس 2024.

(10) قرار الجمعية العامة 213/78 و 211/77؛ مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، "يقول المفوض السامي إن الذكاء الاصطناعي يجب أن يرتكز إلى حقوق الإنسان"، 12 تموز/يوليه 2023.

(11) CCPR/C/21/Rev.1/Add.13.

(12) A/HRC/38/35.

(13) مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان: تنفيذ إطار الأمم المتحدة المعنون "الحماية والاحترام والانتصاف"، 2011.

كافيين⁽¹⁴⁾. وهناك حالة من عدم اليقين بشأن مخرجات خوارزميات الذكاء الاصطناعي بسبب عناصرها الاحتمالية وبشأن تأثير الخوارزميات على حقوق الإنسان⁽¹⁵⁾. فخوارزميات الذكاء الاصطناعي غير قادرة على إنتاج تنبؤات مؤكدة؛ وبدلاً من ذلك، فإنها تنتج استقرارات تستند إلى مجموعات بيانات سابقة⁽¹⁶⁾. ولا تزال عمليات اتخاذ القرار في العديد من أنظمة الذكاء الاصطناعي مبهمة، مما يعني أن هذه الأنظمة عبارة عن "صناديق سوداء" تُقرأ وتُفسر بواسطة خوارزميات معقدة. ولا تزال أنظمة الذكاء الاصطناعي غير قادرة على تقديم تفسير شفاف للمنطق الكامن وراء التنبؤات والتوصيات التي تقدمها⁽¹⁷⁾. بالإضافة إلى ذلك، غالباً ما تكون التكنولوجيا الكامنة وراء الخوارزميات المستخدمة في نماذج الملكية محمية من التدقيق الخارجي، من خلال إساءة استخدام ضمانات الملكية الفكرية⁽¹⁸⁾. ونتيجة لطبيعة عمل أنظمة الذكاء الاصطناعي ذاتها، إلى جانب عدم الإفصاح عن البيانات، قد يكون من الصعب التدقيق المجدي في التوصيات التي تعتمد على الذكاء الاصطناعي، وهذا قد يشكل عقبة أمام المساءلة الفعالة عندما تتسبب أنظمة الذكاء الاصطناعي في الإضرار بحقوق الأفراد⁽¹⁹⁾، بل وأكثر من ذلك في المجالات التي تعاني عادةً من نقص عام في الشفافية، مثل أنشطة مكافحة الإرهاب⁽²⁰⁾. ووجدت المحاكم أن استخدام الخوارزميات أدى إلى انتهاكات للحق في عدم التمييز⁽²¹⁾، وأن عدم الإفصاح عن البيانات الأساسية التي تستند إليها الخوارزمية يشكل انتهاكاً للحق في الإجراءات القانونية الواجبة⁽²²⁾. وكما أكد الأمين العام، من الضروري بذل جهود إضافية لاستحداث أدوات وأساليب توفر مستوى كافٍ من التوضيح لكيفية التوصل إلى القرارات، لا سيما عندما يكون الذكاء الاصطناعي هو الذي يحدد المسائل الحاسمة في العمليات القضائية⁽²³⁾.

(14) معهد الأمم المتحدة الأقليمي لبحوث الجريمة والعدالة والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، "مجموعة أدوات لايتكار الذكاء الاصطناعي المسؤول في مجال إنفاذ القانون".

(15) European Union Agency for Fundamental Rights, #BigData: Discrimination in Data Supported Decision Making (Luxembourg, European Union Publications Office, 2018).

(16) معهد الأمم المتحدة الأقليمي لبحوث الجريمة والعدالة الجنائية والإنتربول، "مجموعة أدوات لايتكار الذكاء الاصطناعي المسؤول في مجال إنفاذ القانون".

(17) مذكرة مقدمة من اللجنة الكندية لحقوق الإنسان.

(18) منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، مجموعة الأدوات العالمية بشأن الذكاء الاصطناعي وسيادة القانون في مجال القضاء (باريس، 2023).

(19) Lorna McGregor, Daragh Murray and Vivian Ng, "International human rights law as a framework for algorithmic accountability", *International and Comparative Law Quarterly* (17 April 2019).

(20) A/HRC/43/46؛ A/74/335.

(21) مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، "حكم تاريخي صادر عن محكمة هولندية يوقف محاولات الحكومة للتجسس على الفقراء - خبير من الأمم المتحدة"، 5 شباط/فبراير 2020؛ والمحكمة الوطنية لعدم التمييز والمساواة في فنلندا، "تقييم الجدارة الائتمانية، والسلطة، والتمييز المتعدد المباشر، والجنس، واللغة، والعمر، ومكان الإقامة، والأسباب المالية، والفرامة المشروطة: التمييز المتعدد في تقييم الجدارة الائتمانية"، متاح على الرابط: www.yvltk.fi/en/index/opinionsanddecisions/decisions.html.

(22) محكمة الولايات المتحدة الابتدائية، المنطقة الجنوبية من تكساس، قسم هيوستن، اتحاد المعلمين في هيوستن ضد منطقة مدرسة هيوستن المستقلة، الفتوى، 4 أيار/مايو 2017.

(23) A/HRC/43/29.

ألف - الذكاء الاصطناعي في إقامة العدل

8 - تؤثر أنظمة الذكاء الاصطناعي بشكل متزايد على جميع جوانب الحياة، ولا تُستثنى من ذلك إقامة العدل. وتعمل الدول بشكل متزايد على دمج أنظمة الذكاء الاصطناعي في أنظمة إنفاذ القانون والأمن القومي والعدالة الجنائية وإدارة الحدود⁽²⁴⁾. وغالبًا ما تُستخدم أنظمة الذكاء الاصطناعي كأدوات للتنبؤ، حيث تقوم بتحليل كميات كبيرة من البيانات، بما في ذلك البيانات التاريخية، لتقييم المخاطر والتنبؤ بالاتجاهات المستقبلية⁽²⁵⁾. وتقوم أدوات إنفاذ القانون التنبؤية، التي قد تكون مدعومة بالذكاء الاصطناعي، بإجراء تقييمات بشأن من قد يرتكب جرائم في المستقبل، ومن قد يكون ضحية لتلك الجرائم وأين يمكن أن تقع تلك الجرائم. ويمكن أن يؤدي استخدام هذه الأدوات إلى تدخلات من قبل سلطات الدولة، مثل عمليات التفتيش والاستجواب والاعتقال والملاحقة القضائية⁽²⁶⁾. وبالمثل، تستخدم الدول تكنولوجيات المراقبة، التي قد تكون أيضًا مدعومة بالذكاء الاصطناعي، مثل كاميرات الدوائر التلفزيونية المغلقة، وكاميرات البدن، وتكنولوجيات التعرف على الأشخاص من سمات الوجوه، أثناء التجمعات العامة، وغالبًا ما يقع ذلك دون ضمان استيفاء متطلبات التناسب والشفافية والمساءلة⁽²⁷⁾.

1 - استخدام القضاة والمحامين لأنظمة الذكاء الاصطناعي

9 - ووفقًا للجنة المعنية بالتمييز العنصري، تُستخدم تقييمات المخاطر الخوارزمية أحيانًا لتقييم درجة المخاطرة التي يشكلها شخص ما في مراحل مختلفة من عملية العدالة الجنائية، على سبيل المثال، "عند تطبيق عقوبة أو تقرير ما إذا كان ينبغي إرسال شخص ما إلى السجن أو الإفراج عنه بكفالة أو توقيع عقوبة أخرى عليه"⁽²⁸⁾. وهناك أيضًا تقارير عن قضاة يستخدمون الذكاء الاصطناعي التوليدي لاكتساب فهم أشمل لقوانين الكفالة التي تنطبق في قضايا الاعتداء بالضرب⁽²⁹⁾، لاختبار إمكانات الذكاء الاصطناعي التوليدي في اتخاذ قرارات قضائية في القضايا التي تتطوي على جرائم جنسية⁽³⁰⁾ وللمساعدة في إصدار الأحكام⁽³¹⁾. وفي إحدى الدول الأعضاء، يستخدم المدعون العامون الذكاء الاصطناعي لطرح أسئلة قانونية⁽³²⁾. ومن ناحية أخرى، أنشئت "محاكم ذكية"، يقال إنها تختبر بشكل تجريبي برامج "قاضي الذكاء الاصطناعي"

(24) A/75/590؛ A/HRC/48/31؛ A/HRC/48/76؛ جامعة إسكس ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، "حوكمة الحدود الرقمية: نهج قائم على حقوق الإنسان"، أيلول/سبتمبر 2023.

(25) A/HRC/48/31.

(26) مذكرة مقدمة من اللجنة الكندية لحقوق الإنسان.

(27) واستُخدمت هذه التكنولوجيات لقمع الاحتجاجات السلمية؛ انظر A/HRC/44/24.

(28) CERD/C/GC/36.

(29) Suman Shubhanshi، "ChatGPT: paving the way of AI into courtrooms"، Legal Service India E-Journal

(30) "Courting the Law، "ChatGPT-4 Used in a Pakistani Judgment as an Experiment"، 7 April 2023

(31) "قضية الولاية ضد لوميس: المحكمة العليا في ويسكونسن تطلب التحذير قبل استخدام تقييمات المخاطر الخوارزمية في إصدار الأحكام"، مجلة هارفارد للقانون، المجلد 130، رقم 5 (أذار/مارس 2017)؛ مذكرة مقدمة من مجموعة عمل الجامعة الأمريكية في باريس.

(32) مذكرة مقدمة من قطر.

وتساعد مباشرة في إصدار قرارات المحاكم، تحت إشراف بشري دقيق ودون نية استبدال القضاة البشر⁽³³⁾. وساعد هذا البرنامج التجريبي على تسليط الضوء على عدم موثوقية بعض أنظمة الذكاء الاصطناعي، بما في ذلك تكنولوجيا التعرف على الأشخاص من سمات وجوههم والتعرف العاطفي للتحقق من مصداقية الشهادة⁽³⁴⁾.

10 - كما يستخدم بعض المحامين الذكاء الاصطناعي للإسراع في صياغة الوثائق القانونية والمذكرات الخطية في المحاكم. ونظراً للقيود الإحصائية الحالية، قد "تهلوس" نماذج الذكاء الاصطناعي أو تلفق مخرجات خاطئة⁽³⁵⁾، لأنها تعمل من خلال توقع كلمات محتملة لا أساس لها في الواقع أو الحقائق التي يمكن التحقق منها⁽³⁶⁾. وفي مثل هذه الهلوسات، يجري توليد معلومات كاذبة أو مضللة أو غير منطقية وتقديمها على أنها حقائق، وهذا يمكن أن يفضي إلى اختلاق سوابق قضائية لا وجود لها. وبدأ بعض المحاكم الوطنية في مطالبة المحامين والمتقاضين بالتصديق على ما إذا كانوا قد استخدموا الذكاء الاصطناعي في صياغة ملفات المحكمة⁽³⁷⁾. وقد يكشف المحامون أيضاً دون قصد معلومات سرية عن موكلهم بواسطة نماذج الذكاء الاصطناعي⁽³⁸⁾.

2 - تأثير الذكاء الاصطناعي على حقوق الإنسان

11 - تتمتع أنظمة الذكاء الاصطناعي بالقدرة على تحسين إمكانية اللجوء إلى العدالة بعدة طرق، بما في ذلك من خلال الأنظمة الرقمية لإدارة القضايا، وتسهيل الوصول إلى المعلومات القانونية باستخدام روبوتات الدردشة⁽³⁹⁾ والتطبيقات التي تساعد في التحقيقات في الجرائم مثل جرائم الاستغلال والاعتداء الجنسي على الأطفال⁽⁴⁰⁾. وكما أبرزت الهيئة الاستشارية الرفيعة المستوى المعنية بالذكاء الاصطناعي، قد تشكل أنظمة

Nyu Wang and Michael Yuan Tian, "Intelligent justice": human-centred considerations in AI (33) transformation", *AI Ethics*, vol. 3, no. 2 (2023).

(34) مذكرة مقدمة من معهد حقوق الإنسان التابع لرابطة المحامين الدولية.

(35) محكمة الولايات المتحدة الابتدائية، المقاطعة الجنوبية لنيويورك، قضية روبرتو ماتا ضد شركة أفينكا، فتوى وأمر بشأن العقوبات، 22 حزيران/يونيه 2023.

(36) First-Tier Tribunal (Tax Chamber) of the United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland, *Felicity Harber v. The Commissioners for His Majesty's Revenue and Customs*, Case No. TC09010, Judgment, 4 December 2023.

(37) United States Court of Appeals for the Fifth Circuit, "Notice of proposed amendment to Fifth Circuit rule 32.3", available at www.ca5.uscourts.gov/docs/default-source/default-document-library/public-United States District Court for the District of Montana, comment-local-rule-32-3-and-form-6. Missoula Division, *David Belenzon v. Paws Up Ranch, LLC*, Order, 22 June 2023.

(38) مذكرة مقدمة من معهد حقوق الإنسان التابع لرابطة المحامين الدولية.

(39) مذكرة مقدمة من إسبانيا؛ مذكرة مقدمة من منظمة العدل مع الأطفال.

(40) مذكرة مقدمة من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة؛ معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لبحوث الجريمة والعدالة الجنائية "الذكاء الاصطناعي من أجل أطفال أكثر أماناً".

الذكاء الاصطناعي أيضًا مخاطر على حقوق مختلفة بسبب الطريقة التي تُطور بها هذه الأنظمة أو تُشغل، كما هو موضح أدناه⁽⁴¹⁾.

عدم التمييز

12 - وفقًا لآليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، فإن أدوات إنفاذ القانون التنبؤية المستخدمة لتحديد الجرائم المحتملة في المستقبل يمكن أن تؤدي بسهولة إلى نتائج تمييزية؛ وتخطر بتوجيه التنبؤات المستقبلية في نفس الاتجاه المتحيز، مما يؤدي إلى الإفراط في إنفاذ القانون في نفس الحي، وهذا قد يؤدي بدوره إلى المزيد من الاعتقالات في ذلك الحي، مما يخلق حلقة خطيرة من ردود الفعل⁽⁴²⁾؛ وقد يعيد إنتاج التمييز العنصري والتحيزات الجنسانية⁽⁴³⁾. وترى لجنة القضاء على التمييز العنصري أن الاستخدام المتزايد للأدوات التكنولوجية الجديدة، بما في ذلك الذكاء الاصطناعي، في مجالات مثل الأمن ومراقبة الحدود والحصول على الخدمات الاجتماعية، ينطوي على إمكانية تعميق التمييز العنصري والجنساني وأنواع أخرى من أشكال التمييز والإقصاء المتعددة والمتقاطعة، بما في ذلك ضد الأشخاص ذوي الإعاقة⁽⁴⁴⁾. كما أعربت آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة عن قلقها إزاء استخدام وكالات إنفاذ القانون لتكنولوجيات التعرف على الأشخاص من سمات وجوههم وغيرها من تكنولوجيات المراقبة الجماعية في التجمعات السلمية، بما في ذلك ما يتعلق بالتأثير غير المتناسب لاستخدام هذه التكنولوجيات على بعض المجموعات العرقية والإثنية⁽⁴⁵⁾.

13 - كما أعربت آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان عن قلقها إزاء الجمع الإلزامي للبيانات البيومترية المكثفة، بما في ذلك عينات الحمض النووي، من قبل أجهزة إنفاذ القانون⁽⁴⁶⁾. وفي بعض الحالات، استخدمت سلطات إنفاذ القانون تحليل الحمض النووي لتقديم ادعاءات كاذبة بأن بعض الأقليات العرقية أكثر ميلًا للعنف، مما أدى بدوره إلى تعرض تلك الجماعات لممارسات تمييزية من قبل الشرطة⁽⁴⁷⁾.

14 - ووفقًا للجنة القضاء على التمييز العنصري، يمكن أن يكون التحيز والتمييز جزءًا لا يتجزأ من أنظمة الاستهداف الخوارزمية عندما تتضمن البيانات المستخدمة: معلومات تتعلق بالخصائص المحمية بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري؛ والمعلومات المتعلقة بالعوامل الاجتماعية

(41) الهيئة الاستشارية الرفيعة المستوى المعنية بالذكاء الاصطناعي، "تقرير مؤقت: حوكمة الذكاء الاصطناعي من أجل البشرية"، كانون الأول/ديسمبر 2023، متاح على الرابط: <https://www.un.org/tehnvoy/ai-advisory-body>.

(42) CERD/C/GC/36؛ A/HRC/44/57.

(43) CEDAW/C/DEU/CO/9؛ CEDAW/C/ITA/CO/8.

(44) CERD/C/GC/36.

(45) CERD/C/THA/CO/4-8؛ CERD/C/BRA/CO/18-20؛ CERD/C/ITA/CO/21؛ CCPR/C/GBR/CO/8؛ A/HRC/56/68؛ A/HRC/47/CRP.1؛ مذكرة مقدمة من منظمة العدل مع الأطفال. وكالة الاتحاد الأوروبي للحقوق الأساسية، "تكنولوجيا التعرف على الأشخاص من سمات وجوههم: اعتبارات الحقوق الأساسية في سياق إنفاذ القانون"، 21 تشرين الثاني/نوفمبر 2019.

(46) CERD/C/CHN/CO/14-17؛ CCPR/C/120/D/2326/2013/Rev.1؛ المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، *S. and Marper v. the United Kingdom*, Application Nos. 04/30562 and 04/30566, Judgment, 4 December 2008؛ مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، "التكنولوجيات الجديدة والناشئة تحتاج إلى رقابة عاجلة وشفافية قوية: خبراء الأمم المتحدة"، 2 حزيران/يونيه 2023؛ مذكرة مقدمة من مختبر المواطن.

(47) CERD/C/GC/36؛ A/HRC/41/35.

والاقتصادية التي يمكن أن تتوب مناب التمييز، مثل رموز العناوين البريدية والتحصيل العلمي والصحة العقلية؛ والبيانات المتحيزة ضد مجموعة ما⁽⁴⁸⁾؛ والبيانات ذات الجودة الرديئة بسبب سوء اختيارها أو عدم اكتمالها أو عدم صحتها أو تقادمها أو عدم إمكانية تصنيفها للفئات السكانية الضعيفة، على سبيل المثال، حسب الجنس والنوع الجنساني.

الحرية والأمن

15 - وفقاً لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، فإنه في الحالات التي تكون فيها حرية الفرد البدنية أو سلامته الشخصية في خطر، كما هو الحال في إنفاذ القانون التنبؤي وتقييم مخاطر معاودة الإجرام وإصدار الأحكام، فإن استخدام الذكاء الاصطناعي قد ينتهك حق هذا الشخص في الحرية والأمن والمحاكمة العادلة. وإن طبيعة "الصندوق الأسود" لأنظمة الذكاء الاصطناعي تجعل من الصعب على الاختصاصيين القانونيين، مثل القضاة والمحامين والمدعين العامين، فهم الأساس المنطقي للنتائج التي يتمخض عنها النظام، مما قد يعقد تبرير القرار واستئنافه. وقد يؤثر غموض أنظمة الذكاء الاصطناعي سلباً على الحق في الحرية والأمن إذا لم يتمكن الأفراد المتهمون من الطعن في القرارات التي تؤثر عليهم. وهناك العديد من الحالات الموثقة التي أدى فيها استخدام خوارزميات الذكاء الاصطناعي في العمل الشرطي التنبؤي وتقييم المخاطر وإصدار الأحكام إلى نتائج دون المستوى الأمثل في نظام العدالة الجنائية⁽⁴⁹⁾.

16 - ووفقاً للجنة المعنية بحقوق الإنسان، فإن حظر الاحتجاز التعسفي يعني أن قرار احتجاز شخص ما أو الاستمرار في احتجازه يجب أن يستند إلى أسباب خاصة بهذا الشخص. ويجب أن يستند الاحتجاز السابق للمحاكمة إلى "قرار فردي بأنه معقول وضروري مع مراعاة جميع الظروف لأغراض منع الفرار أو التلاعب بالأدلة أو تكرار الجريمة"⁽⁵⁰⁾. وتستبعد طبيعة عملية اتخاذ القرارات الخوارزمية بالكامل، التي لا يوجد فيها إشراف بشري، إمكانية اتخاذ قرار فردي، حيث يعتمد التحليل النهائي على السلوك الجماعي والاستدلالات الإحصائية المعقدة والارتباط وليس السببية. وإذا أرادت المحاكم أن تلجأ إلى اتخاذ قرارات خوارزمية لتسهيل اتخاذ القرارات المتعلقة بالاحتجاز، فيجب أن تكون لديها القدرة على الحصول على إقرارات ذات مغزى بشأن التكنولوجيات الخوارزمية ووظائفها وشفرة المصدر والتدريب وبيانات الإدخال وتطوير فهمها لها⁽⁵¹⁾.

المساواة أمام المحاكم والمحاكمة العادلة

17 - ترى منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) أنه عندما تكون أنظمة الذكاء الاصطناعي متحيزة وغير شفافة، فإنها تثير مخاوف بشأن معايير المحاكمة العادلة، مثل افتراض البراءة، والحق في الحصول على معلومات فورية عن مصدر الاتهام وطبيعته، والحق في محاكمة عادلة والقدرة على

(48) Julia Angwin and others, "Machine Bias", ProPublica, 23 May 2016؛ A/HRC/44/57؛ CERD/C/GC/36

(49) اليونسكو، مجموعة الأدوات العالمية بشأن الذكاء الاصطناعي وسيادة القانون للسلطة القضائية.

(50) CCPR/C/GC/35.

(51) Kate Robertson, Cynthia Khoo and Yolanda Song, *To Surveil and Predict: A Human Rights Analysis of Algorithmic Policing in Canada* (Toronto, Canada, Citizen Lab and the International Human Rights Program of the University of Toronto Faculty of Law, 2020)

الدفاع عن النفس حضورياً⁽⁵²⁾. وبموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، تستلزم المحاكمة العادلة الحق في تكافؤ وسائل الدفاع أمام المحاكم⁽⁵³⁾. وفي المحاكمات المدنية، يجب إعطاء كل طرف الفرصة للطعن في الحجج والأدلة التي يقدمها الطرف الآخر⁽⁵⁴⁾. وفي المحاكمات الجنائية، يكون للمتهم الحق في الدفاع⁽⁵⁵⁾، ويجب أن تتاح له التسهيلات الكافية لإعداد هذا الدفاع⁽⁵⁶⁾، والتي تشمل الاطلاع على المستندات والأدلة الأخرى، ويجب أن تشمل جميع المواد التي يخطط الادعاء لتقديمها في المحكمة ضد المتهم أو التي تبرئ المتهم⁽⁵⁷⁾. وقد تتقوض هذه الحقوق في الحالات التي لا يدرك فيها المدعى عليهم أن أنظمة الذكاء الاصطناعي قد استخدمت في اتخاذ قرار يؤثر عليهم، أو عندما يكون المدعى عليهم غير قادرين على فهم كيفية توصل أنظمة الذكاء الاصطناعي إلى القرار الذي تم اتخاذه، أو عندما يكون المدعى عليهم غير قادرين على الطعن أو الاستئناف في عملية اتخاذ القرار أو القرار نفسه⁽⁵⁸⁾. ويمكن أن يؤدي عدم الوصول إلى معلومات إلى المساس بحق المتهم في الانتصاف الفعال، أثناء وبعد الانتهاء من الإجراءات الجنائية المتخذة ضده على حد سواء⁽⁵⁹⁾.

18 - وهناك تقارير تفيد بأن الأدلة الرقمية التي تُجمع، وأحياناً بشكل غير قانوني، عن طريق تكنولوجيات المراقبة، مثل تكنولوجيا التعرف على الأشخاص من سمات وجوههم، قد استخدمت في إجراءات جنائية لاعتقال الأفراد المشاركين في احتجاجات وتوجيه التهم إليهم ومحاكمتهم وإدانتهم، وكذلك في إجراءات الإفراج عنهم بكفالة⁽⁶⁰⁾. ويمكن أن تؤثر هذه الأدلة الرقمية على الحق في الدفاع، حيث إنها تُجمع في كثير من الأحيان دون شفافية، مما يجعل من الصعب على الدفاع الطعن في دقتها ومصداقيتها وقانونيتها. وتتيح تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي أيضاً إمكانيات أكبر لتزوير الأدلة لتجريم الأفراد، مما يهدد ليس فقط الحق في الخصوصية بل أيضاً الحق في محاكمة عادلة وافتراس البراءة⁽⁶¹⁾.

استقلال السلطة القضائية

19 - أعربت المقررة الخاصة المعنية باستقلال القضاء والمحامين عن مخاوفها بشأن التحديات التي تواجه استقلال القضاء المرتبطة بالتكنولوجيات الرقمية والذكاء الاصطناعي⁽⁶²⁾. وبموجب القانون الدولي

(52) اليونسكو، مجموعة الأدوات العالمية بشأن الذكاء الاصطناعي وسيادة القانون للسلطة القضائية.

(53) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 14-1.

(54) المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، القسم الثاني، سيغوردمور إينارسون وآخرون ضد آيسلندا، الطلب رقم 15/39757، الحكم، 4 حزيران/يونيه 2019.

(55) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 14-3 (د).

(56) المرجع نفسه، المادة 14-3 (ب).

(57) CCPR/C/CAN/CO/5؛ CCPR/C/GC/32.

(58) المحاكمات العادلة، "أتمتة الظلم: استخدام الذكاء الاصطناعي وأنظمة صنع القرار المؤتمتة في العدالة الجنائية في أوروبا"، 9 أيلول/سبتمبر 2021.

(59) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 2.

(60) مذكرة مقدمة من المنظمة الدولية لحماية الخصوصية.

(61) A/HRC/23/40؛ A/HRC/39/29؛ A/HRC/51/17.

(62) A/HRC/53/31.

لحقوق الإنسان، يجب أن تكون المحاكم مختصة ومستقلة ومحيدة، ويجب أن تكون جلسات المحكمة علنية⁽⁶³⁾. ويجب أن تكون المحاكم مستقلة عن السلطتين التنفيذية والتشريعية للحكومة، ويجب أن يتمتع القضاة باستقلال قضائي عند البت في مسائل قانونية. ولا يتوافق الوضع الذي تكون فيه السلطة التنفيذية قادرة على السيطرة على السلطة القضائية أو توجيهها مع مفهوم المحكمة المستقلة⁽⁶⁴⁾. والتأثير الذي تمارسه السلطة التنفيذية أو السلطة التشريعية على جملة أمور منها اختيار بيانات التدريب المستخدمة لتعليم نظام الذكاء الاصطناعي كيفية الرد على الأسئلة أو تصميم الخوارزمية المستخدمة في قاعة المحكمة يمكن أن يثير تساؤلات بشأن استقلالية المحكمة⁽⁶⁵⁾، خاصة في الحالات التي يُسند فيها تصميم النظام وتنفيذه إلى شركات خاصة، لا سيما عندما يغلب أن تكون السيطرة على الذكاء الاصطناعي مركزة في أيدي عدد قليل من الشركات⁽⁶⁶⁾.

20 - ووفقاً لليونسكو، فإن أحد أكبر التهديدات المنبثقة عن استخدام أنظمة الذكاء الاصطناعي في إقامة العدل هو ما يسمى بالتحيز الآلي، وهو ميل البشر إلى اعتبار الحل الذي يقدمه الذكاء الاصطناعي صحيحاً دون التثبت من ذلك، وبالتالي فإنهم يصادقون على صحة الحل تلقائياً. وهذه مجازفة شاذة للغاية في إقامة العدل⁽⁶⁷⁾، وقد تجعل المدخلات البشرية في النظام ("الإنسان المطلع") غير فعالة⁽⁶⁸⁾. ومن ثم لا ينبغي أن يخضع قرار القاضي بالخروج عن أي قرار قائم على مساعدة أو آلي لأي شكل من أشكال الانتقام أو العقوبة أو التفتيش أو النظام التأديبي.

21 - وإن أنظمة الذكاء الاصطناعي أو "قضاة الذكاء الاصطناعي" غير قادرين على تطبيق المبادئ العادلة، وبدلاً من ذلك تُختزل المشاكل المعقدة في مجرد مسائل قانونية شكلية⁽⁶⁹⁾. ووفقاً لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تفنقر أنظمة الذكاء الاصطناعي أيضاً إلى التعاطف والتقدير⁽⁷⁰⁾. ويمكن لصانعي القرار استخدام سلطتهم التقديرية للاعتراف بعيوب الأنظمة وتعزيز فرص إعادة التأهيل. فالأنظمة التي لا تترك مجالاً للتقدير يمكن أن تؤدي إلى نتائج جامدة وقاسية⁽⁷¹⁾ وتفنقر إلى الابتكار للخلق أو للخروج عن السوابق.

(63) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 14؛ اللجنة الأوروبية المعنية بكفاءة القضاء، *European Ethical Charter on the Use of Artificial Intelligence in Judicial Systems and Their Environment*, 4 December 2018

(64) CCPR/C/GC/32

(65) Stanley Greenstein, "Preserving the rule of law in the era of artificial intelligence (AI)", *Artificial Intelligence and Law*, vol. 30 (17 July 2021)

(66) المجلس الاستشاري للقضاة الأوروبيين، "المضي قدماً: استخدام التكنولوجيا المساعدة في السلطة القضائية"، الفتوى رقم 26، 1 كانون الأول/ديسمبر 2023.

(67) اليونسكو، مجموعة الأدوات العالمية بشأن الذكاء الاصطناعي وسيادة القانون للسلطة القضائية.

(68) Lorna McGregor, Daragh Murray and Vivian Ng, "International human rights law as a framework for algorithmic accountability"

(69) مذكرة مقدمة من معهد حقوق الإنسان التابع لرابطة المحامين الدولية.

(70) مذكرة مقدمة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

(71) المرجع نفسه.

وكما قال أحد أعضاء السلطة القضائية: "لا تتشكل السلطة التقديرية القضائية من خلال تدريبنا وخبرتنا القانونية فحسب، بل من خلال تجاربنا كبشر"⁽⁷²⁾.

22 - ويجادل أحد العلماء القانونيين بأنه يجب أن يكون للأفراد الحق في الطعن في القرارات التي تتخذها أنظمة الذكاء الاصطناعي أو بمساعدة أنظمة الذكاء الاصطناعي، ويدعم الحق في مراجعة بشرية لمثل هذه القرارات أو الحق في أن يتخذ إنسان القرار في المقام الأول. وهو يلفت الانتباه إلى التأثير اللإنساني لمعاملة الأفراد على أنهم مجرد أعضاء في مجموعة من الأفراد المصنفين تصنيفاً متشابهاً وليس كأفراد كاملين يتمتعون بالكرامة الإنسانية⁽⁷³⁾. ويرفض عالمان آخران استخدام أدوات اتخاذ القرار المؤتمتة بالكامل عند البت في قضايا حقوق الإنسان الدولية، لكنهما يؤيدان استخدام آلية اتخاذ القرار التلقائي بتيسير من الإنسان لأغراض صياغة توصيات مباشرة بشأن تسجيل الشكاوى ومقبوليتها، مع مراعاة إطار المساءلة⁽⁷⁴⁾.

3 - الأطر الناشئة لحوكمة الذكاء الاصطناعي

23 - يعمل بعض الدول الأعضاء على وضع أطر محلية لاستخدام الذكاء الاصطناعي من قبل الجهات الفاعلة في القطاعين العام والخاص. ويفتقر معظم الدول الأعضاء إلى إطار قانوني وتنظيمي شامل يتناول تحديداً استخدام الذكاء الاصطناعي في سلك العدالة. وغالباً ما تُصاغ هذه الأطر كسياسات وليس كقوانين، وبالتالي لا تتشظى أي التزامات قانونية أو تنص على سبل انتصاف قانونية⁽⁷⁵⁾. وأقرت المحكمة الاتحادية الكندية بالمخاطر الكامنة في الذكاء الاصطناعي، ووضعت مبادئ وإرشادات مؤقتة لاستخدام المحكمة للذكاء الاصطناعي. وقدمت اللجنة الأوروبية المعنية بكفاءة القضاء أيضاً إرشادات للاختصاصيين القضائيين بشأن استخدام أدوات الذكاء الاصطناعي التوليدي في سياقات متعلقة بالعمل.

24 - واعتمد الاتحاد الأوروبي، من خلال قانون الذكاء الاصطناعي، نهجاً قائماً على المخاطر لتنظيم أنظمة الذكاء الاصطناعي. ويصنف القانون أنظمة الذكاء الاصطناعي المخصصة للاستخدام من قبل سلطة قضائية أو نيابة عنها للمساعدة في البحث المتعلق بالوقائع والقانون أو تفسيرها أو في تطبيق القانون على مجموعة محددة من الوقائع على أنها ذات "مخاطر كبيرة". وعملاً بالقانون، يمكن استخدام أدوات الذكاء الاصطناعي لدعم سلطة القضاة على اتخاذ القرار، ولكن لا ينبغي أن تحل محلها: أي يجب أن تظل عملية اتخاذ القرار في نهاية المطاف نشاطاً يتولى الإنسان القيام به. ويحظر القانون استخدام تقييمات المخاطر لتقييم مخاطر ارتكاب جريمة أو التنبؤ بها، بمجرد الاستناد إلى معلومات عن الشخص أو تقييم سماته وخصائصه الشخصية، ويحظر استخدام تكنولوجيا التعرف على الأشخاص من سمات وجوههم في الوقت الحقيقي في الأماكن العامة المتاحة لعامة الناس لأغراض إنفاذ القانون، مع استثناءات محدودة⁽⁷⁶⁾.

(72) مذكرة مقدمة من معهد حقوق الإنسان التابع لرابطة المحامين الدولية.

(73) Yuval Shany, "The case for a new right to a human decision under international human rights law" (73) 4 November 2023.

(74) Veronika Fikfak and Laurence R. Helfer, "Automating international human rights adjudication", (74) *Michigan Journal of International Law*, vol. 45, No. 1 (2024) and *Duke Law School Public Law and Legal Theory Series No. 2024-28* (12 April 2024).

(75) مذكرة مقدمة من اللجنة الكندية لحقوق الإنسان.

(76) Laura Lazaro Cabrera and Iverna McGowan, "EU AI Act brief: part 1, overview of the EU AI Act", (76) *Center for Democracy and Technology*, 14 March 2024.

وتهدف الاتفاقية الإطارية بشأن الذكاء الاصطناعي وحقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون، التي اعتمدها مجلس أوروبا في 17 أيار/مايو 2024، إلى ضمان أن تكون الأنشطة ضمن دورة حياة أنظمة الذكاء الاصطناعي متسقة تماماً مع حقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون. وتشدد اليونسكو في توصيتها بشأن أخلاقيات الذكاء الاصطناعي على ضرورة أن تعزز الدول قدرة السلطة القضائية على اتخاذ القرارات المتعلقة بأنظمة الذكاء الاصطناعي بما يتماشى مع القانون والمعايير الدولية. وتؤكد على أن هناك حاجة إلى ضمانات كافية لضمان حماية حقوق الإنسان وسيادة القانون واستقلال السلطة القضائية ومبدأ الرقابة الإنسانية، وكذلك لضمان تطوير واستخدام أنظمة الذكاء الاصطناعي في القضاء على نحو جدير بالثقة ويركز على المصلحة العامة ويكون الإنسان محور اهتمامه. كما توضح أيضاً أنه لا ينبغي التنازل عن قرارات الحياة والموت لأنظمة الذكاء الاصطناعي⁽⁷⁷⁾.

25 - ويوصي المفوض السامي لحقوق الإنسان بأن تحظر الدول تطبيقات الذكاء الاصطناعي التي لا يمكن تشغيلها بما يتوافق تماماً مع قانون حقوق الإنسان، وأن تفرض وقفاً اختيارياً على بيع واستخدام الذكاء الاصطناعي الذي ينطوي على مخاطر كبيرة على التمتع بحقوق الإنسان، ما لم توضع، وإلى حين وضع، ضمانات كافية لحماية حقوق الإنسان⁽⁷⁸⁾. وحذر مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة من التطبيق الأوسع نطاقاً لأنظمة الذكاء الاصطناعي في نظام العدالة الجنائية، بما في ذلك النماذج والقرارات التنبؤية أو تقييمات المخاطر⁽⁷⁹⁾. وبالشراكة مع المنظمة الدولية للشرطة الجنائية، وضع معهد الأمم المتحدة الأقليمي لبحوث الجريمة والعدالة "مجموعة أدوات للابتكار المسؤول في مجال الذكاء الاصطناعي في إنفاذ القانون"⁽⁸⁰⁾ بالإضافة إلى توجيهه سياساتي بشأن رسم حدود مسؤولة لتكنولوجيا التعرف على الأشخاص من سمات وجوههم⁽⁸¹⁾.

26 - ويناصر المفوض السامي النهوض بالذكاء الاصطناعي المرتكز إلى حقوق الإنسان في القطاع الخاص من خلال تطبيق المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان ومن خلال مشروع "B-Tech project"⁽⁸²⁾. وصاغت الهيئة الاستشارية الرفيعة المستوى المعنية بالذكاء الاصطناعي توصيات أولية بشأن الحوكمة الدولية للذكاء الاصطناعي، واقترحت إطاراً عالمياً لحوكمة الذكاء

(77) A/HRC/48/31؛ اليونسكو، "توصية بشأن أخلاقيات الذكاء الاصطناعي"، 16 أيار/مايو 2023؛ مجلس أوروبا، "اتفاقية مجلس أوروبا الإطارية بشأن الذكاء الاصطناعي وحقوق الإنسان".

(78) A/HRC/48/31.

(79) مذكرة مقدمة من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

(80) معهد الأمم المتحدة الأقليمي لبحوث الجريمة والعدالة الجنائية والانتربول، "مجموعة أدوات لابتكار الذكاء الاصطناعي المسؤول في مجال إنفاذ القانون".

(81) المنظمة الدولية للشرطة الجنائية وآخرون، "إطار سياساتي للحد من القيود المسؤولة على التعرف على الأشخاص من سمات وجوههم: حالة استخدام - تحقيقات أجهزة إنفاذ القانون" تشرين الثاني/نوفمبر 2022.

(82) مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، "مشروع B-Tech: مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان والأعمال التجارية وحقوق الإنسان"، متاح على الرابط: www.ohchr.org/en/business-and-human-rights/b-tech-project.

الاصطناعي، يشمل تقييمات لأثر الذكاء الاصطناعي على حقوق الإنسان من قبل مطوري أنظمة الذكاء الاصطناعي في القطاعين العام والخاص⁽⁸³⁾.

باء - التكنولوجيا الرقمية في السجون

27 - يقوم عدد متزايد من دوائر السجون بتطوير برامج إعادة تأهيل رقمية وحلول أمنية رقمية، وغالبًا ما يكون ذلك بدعم من السياسات والتشريعات الإقليمية والوطنية⁽⁸⁴⁾. ويُستخدم الواقع الافتراضي من قبل علماء النفس في السجون، من بين آخرين، لإعادة تأهيل مجموعة من السلوكيات الإجرامية، بهدف تحسين التفكير والمهارات الاجتماعية الإيجابية والقدرة على التعاطف، وزيادة الحماس للانخراط في إعادة التأهيل وتحسين السلامة والاسترخاء⁽⁸⁵⁾.

28 - كما يجري تطوير تكنولوجيا للحفاظ على الأمن في السجون، بدءًا من استخدام الذكاء الاصطناعي وتكنولوجيا التعرف على الأشخاص من سمات وجوههم في مواجهة العنف إلى استخدام أجهزة حجب الهواتف المحمولة وأجهزة المسح البدني والقياسات البيومترية⁽⁸⁶⁾. ووردت تقارير عن سجناء في الحبس الانفرادي في عنبر المحكوم عليهم بالإعدام يخضعون للمراقبة على مدار 24 ساعة، دون اتخاذ أي تدابير لضمان خصوصيتهم أثناء استخدام المراض أو تغيير ملابسهم⁽⁸⁷⁾. وتوصي لجنة مناهضة التعذيب بتركيب كاميرات مراقبة تلفزيونية ذات دائرة مغلقة وكاميرات بدنية في أماكن الحرمان من الحرية، إلا إذا كان ذلك سيؤدي إلى انتهاك حق المحتجزين في الخصوصية أو سرية محادثاتهم مع محاميهم أو طبيبيهم. وأثارت اللجنة مخاوف بشأن وضع السجناء تحت المراقبة المستمرة بالفيديو في ززاناتهم⁽⁸⁸⁾. ويقوم المكتب برقمنة أدوات تقييم المخاطر والاحتياجات الخاصة بالسجون التي تراعي اعتبارات حقوق الإنسان ومجموعات أدوات التدقيق القائمة على قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا) لاستخدامها في جمهورية قيرغيزستان وطاجيكستان وكازاخستان⁽⁸⁹⁾.

(83) مبعوث الأمين العام المعني بالتكنولوجيا، "الهيئة الاستشارية الرفيعة المستوى المعنية بالذكاء الاصطناعي"، متاح على الرابط: www.un.org/techenvoy/ai-advisory-body. بعض الدول يُجري أيضًا تقييمات للأثر على حقوق الإنسان، انظر التقارير المقدمة من إسبانيا وألبانيا وتشيكيا وغواتيمالا.

(84) Penal Reform International and Thailand Institute of Justice, *Global Prison Trends 2023* (London and Bangkok, June 2023).

(85) Pia Puolakka, "The purpose of digitalization of prisons is rehabilitation and reintegration" (85) Carlos Fernández Gómez, "A new approach for open prisons in Spain"؛ Reshape, 15 January 2024 EuroPris, 10 March 2023, available at: <https://www.europris.org/file/feature-article-a-new-approach-for-open-prisons-in-spain-2023/>

(86) مذكرة مقدمة من المنظمة الدولية لإصلاح القانون الجنائي.

(87) Center for Prisoners Rights, "End solitary confinement and video surveillance of death row prisoners"، 22 August 2022, available at <https://prisonersrights.org/english/>

(88) CAT/C/AZE/CO/5، الفقرة 17 (د)؛ CAT/C/KAZ/CO/4؛ CAT/C/ITA/CO/5-6؛ CAT/C/ROU/CO/3، الفقرة 14 (د).

(89) مذكرة مقدمة من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

جيم - المراقبة الإلكترونية

29 - المراقبة الإلكترونية مصطلحٌ عام يشير إلى أشكال المراقبة التي تُستخدم لرصد مكان الأشخاص وحركتهم وسلوكهم المحدد وجمع وتحليل بيانات معينة عنهم. وتعتمد طرق المراقبة الإلكترونية المستخدمة حالياً على الموجات الراديوية أو تكنولوجيا التعقب البيومترية أو تكنولوجيا التعقب بواسطة الأقمار الصناعية. وعادةً ما تتضمن المراقبة الإلكترونية جهازاً، مثل جهاز مراقبة مربوط بالكاحل أو هاتف ذكي، يُربط بالشخص ويُراقب عن بُعد⁽⁹⁰⁾. وفي عملية العدالة الجنائية، تُستخدم هذه المراقبة بشكل عام لمنع الفرار، وكبديل للاحتجاز قبل المحاكمة أو السجن، وكجزء من المراقبة وكوسيلة لتتبع ومراقبة الأشخاص في أماكن الاحتجاز وفي سياق الهجرة⁽⁹¹⁾. وتشير الدلائل إلى أن استخدام المراقبة الإلكترونية أخذ في الازدياد⁽⁹²⁾. وقد تقود مؤسسات الأعمال عملية الإقبال على المراقبة الإلكترونية، بما في ذلك الإقبال على نماذج محددة لهذا الغرض، وقد تلعب دوراً محورياً في إيصال تلك النماذج، بما في ذلك من خلال الشراكات بين القطاعين العام والخاص⁽⁹³⁾.

تأثير المراقبة الإلكترونية على حقوق الإنسان

30 - تؤيد اللجنة المعنية بحقوق الإنسان ولجنة مناهضة التعذيب استخدام المراقبة الإلكترونية كأحد بدائل الاحتجاز، إلى جانب الإفراج المشروط والخدمة المجتمعية والإفراج⁽⁹⁴⁾. بيد أن الاحتجاز رهن المحاكمة يجب أن يكون استثناءً وليس قاعدة لحماية قرينة البراءة. ومن ثم لا ينبغي استخدام المراقبة الإلكترونية إلا كبديل للاحتجاز رهن المحاكمة في حالة وجود أسباب لهذا الاحتجاز. ويجب أن يستند الاحتجاز السابق للمحاكمة إلى قرار فردي بأن الاحتجاز، مع مراعاة جميع الظروف، معقول وضروري لأغراض منع الهروب أو التلاعب بالأدلة أو تكرار الجريمة⁽⁹⁵⁾. وعندما تُستخدم المراقبة الإلكترونية دون وجود أسباب للاحتجاز، يجري توسيع نطاق المراقبة لتشمل الأشخاص قليلي الخطورة، على حساب النهج الأخرى، مثل إعادة التأهيل المجتمعي⁽⁹⁶⁾.

31 - وأعربت لجنة مناهضة التعذيب عن أسفها لاشتراط أن يدفع الخاضعون للمراقبة ثمن أجهزة المراقبة الإلكترونية، مشيرة إلى أن ذلك قد يكون له تأثير تمييزي على الفقراء⁽⁹⁷⁾. وتدل الأبحاث إلى أنه في بعض البلدان، قد تخضع مجموعات معينة للمراقبة الإلكترونية بشكل غير متناسب؛ وأن بعض أشكال المراقبة الإلكترونية يمكن أن يعيق الوصول إلى التعليم والعمل والقيام بمسؤوليات تقديم الرعاية؛ وأن مثل هذه

(90) لجنة الوزراء بمجلس أوروبا، التوصية 4 (2014) CM/Rec بشأن المراقبة الإلكترونية.

(91) جامعة إسكس ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، "حوكمة الحدود الرقمية: نهج قائم على حقوق الإنسان؛ Doughty Street, "Upper tribunal gives judgment in first challenge to Home Office policy of GPS tagging migrants", 12 March 2024.

(92) مذكرة مقدمة من الاتحاد الأمريكي للحريات المدنية.

(93) انظر المذكرة المقدمة من جامعة إسكس.

(94) CCPR/C/GC/35؛ CCPR/C/TUR/CO/1؛ CCPR/C/KAZ/CO/1؛ CCPR/C/BEL/CO/5؛ CAT/OP/MKD/1.

(95) CCPR/C/GC/35.

(96) انظر المذكرات المقدمة من جامعة إسكس والمنظمة الدولية لإصلاح القانون الجنائي والاتحاد الأمريكي للحريات المدنية.

(97) CAT/C/GTM/CO/7.

المراقبة يمكن أن تؤدي إلى الحرمان من الحرية إذا تعطل الجهاز أو كان معطوباً أو تعذر شحنه بسبب التشرّد⁽⁹⁸⁾. وعند استخدام المراقبة الإلكترونية في الحالات التي لا توجد فيها أسباب للاحتجاز، ثمة مخاطرة من أن تشكل تدخلاً غير قانوني وتعسفي في الحق في الخصوصية لكل من يرتديها والأشخاص الذين يعيشون ويتفاعلون معهم. كما قد لا يراعي تصميم أجهزة المراقبة الإلكترونية وتنفيذها احتياجات النساء والأشخاص ذوي الإعاقة⁽⁹⁹⁾.

32 - ورغم أن قواعد الأمم المتحدة الدنيا النموذجية للتدابير غير الاحتجازية (قواعد طوكيو) لا تتعلق صراحةً بالمراقبة الإلكترونية، فإنها توفر إرشادات بشأن استخدام التدابير غير الاحتجازية، بما في ذلك ما يتعلق بالتقييم المنهجي ومراعاة حقوق الإنسان، مثل الحق في الخصوصية للشخص الخاضع للمراقبة وأسرته. وبالإضافة إلى ذلك، عملاً بقواعد طوكيو، يجب أن تكون التدابير غير الاحتجازية منصوصاً عليها في القانون، ويجب الحصول على موافقة الشخص الخاضع للمراقبة ويجب أن تكون هناك إمكانية للمراجعة القضائية. ويدعم الموقف المشترك لمنظومة الأمم المتحدة بشأن السجن تنفيذ التدابير غير الاحتجازية. وأعدّ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة دراسة جدوى بشأن استخدام أساور المراقبة الإلكترونية في فيرغيزستان، والتي أثرت على التغييرات التشريعية لاعتماد المراقبة الإلكترونية كبديل للاحتجاز قبل المحاكمة⁽¹⁰⁰⁾، وقدمت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان المشورة بشأن الضمانات اللازمة لحقوق الإنسان. واعتمد مجلس أوروبا توصيات تمكّن السلطات الوطنية من توفير الاستخدام العادل والمتناسب والفعال لمختلف أشكال المراقبة الإلكترونية، مع الاحترام التام لحقوق الأشخاص المعنيين⁽¹⁰¹⁾. وأصدر المغرب قانوناً ينظم استخدام أجهزة المراقبة الإلكترونية⁽¹⁰²⁾. ويرى بعض أصحاب المصلحة أن هناك فجوة في الحماية الدولية، مما يسلط الضوء على الحاجة إلى مزيد من التوجيه من قبل الهيئات الدولية لحقوق الإنسان بشأن توافق نماذج المراقبة الإلكترونية مع حقوق الإنسان⁽¹⁰³⁾.

دال - التكنولوجيا الرقمية في إدارة المحاكم

33 - تستخدم الدول بشكل متزايد نظم إدارة القضايا لتبسيط العمليات الإدارية داخل سلك العدالة، بما في ذلك نظم إيداع القضايا إلكترونياً، وحفظ السجلات، ورصد الإجراءات، وتحديد هوية الأطراف، ودفع الرسوم، وتسليم الوثائق، والتواصل مع أطراف الدعوى، وتخزين التسجيلات الصوتية أو المرئية، وزيادة إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إليها⁽¹⁰⁴⁾. كما تُستخدم محركات البحث عن الاجتهادات القضائية الوطنية والدولية. وحيثما تُستخدم النماذج الآلية للإجراءات، فإنها تُستخدم في الإجراءات المدنية المنخفضة القيمة

(98) مذكرة مقدمة من جامعة إسبوكس.

(99) انظر المذكرات المقدمة من الاتحاد الأمريكي للحريات المدنية وجامعة إسبوكس والمنظمة الدولية لإصلاح القانون الجنائي.

(100) مذكرة مقدمة من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

(101) لجنة الوزراء بمجلس أوروبا، التوصية 4 (2014) CM/Rec.

(102) مذكرة مقدمة من المغرب.

(103) انظر المذكريتين المقدمتين من المنظمة الدولية لإصلاح القانون الجنائي وجامعة إسبوكس.

(104) كما ذكر معظم الدول في مذكراتها. انظر أيضاً المذكرات المقدمة من اللجنة الأذربيجانية لحقوق الإنسان والمعهد الهولندي لحقوق الإنسان؛ اللجنة الأوروبية المعنية بكفاءة القضاء، *European Judicial Systems: CEPEJ Evaluation Report – Part I, Tables, Graphs and Analyses* (Strasbourg, France, 2022).

(الدعاوى الصغيرة) ولتسهيل إصدار الأحكام وقرارات المحكمة الأخرى في المسائل الإجرائية البسيطة⁽¹⁰⁵⁾. ولا يزال استخدام الذكاء الاصطناعي في إدارة المحاكم في مرحلة مبكرة من التطوير⁽¹⁰⁶⁾، ويغلب على التطبيقات التركيز على المهام الإدارية، مثل الإملاء والترجمة وجعل الأحكام والأوامر غفلا بصورة تلقائية⁽¹⁰⁷⁾.

34 - ويقدم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، في خطته الاستراتيجية 2022-2025 واستراتيجيته الرقمية 2022-2025، مجموعة من المبادئ التوجيهية للتحويل الرقمي، بما في ذلك النهج القائم على حقوق الإنسان⁽¹⁰⁸⁾. وفي إطار تلك الخطة، يتعلق أكبر مجال من مجالات دعم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي للعدالة الإلكترونية بالنظم والأدوات الرقمية لإدارة القضايا لسجلات المحاكم، والوصول إلى ملفات القضايا والأدلة داخل المحاكم، ونظم حفظ الملفات في المحاكم وخدمات المساعدة القانونية، بما في ذلك في ألبانيا وأوكرانيا والبرازيل وبنغلاديش وتشاد وجزر المالديف وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجيبوتي والسلفادور والسنغال وسيراليون وفيجي وكوت ديفوار وكينيا والمغرب وملاوي ودولة فلسطين⁽¹⁰⁹⁾.

35 - وفي باكستان، قدم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان المساعدة التقنية لتعزيز مواءمة جمع البيانات والإبلاغ عن حقوق الإنسان وأهداف التنمية المستدامة من خلال منصة رقمية⁽¹¹⁰⁾. وفي ليبيا، دعمت المفوضية السامية لحقوق الإنسان إصلاح نظام العدالة الجنائية وخدمات النيابة العامة من خلال تعزيز الرقمنة⁽¹¹¹⁾. وفي كمبوديا، دعمت المفوضية تطوير قاعدة بيانات للقضايا الجنائية لتخزين البيانات وتتبعها، ووفرت التدريب للموظفين على استخدامها. وفي بوليفيا، يخدم نظام إدارة المعلومات الذي تدعمه منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) جميع الأطراف في المحاكمات الجنائية؛ ويعد النظام نموذجًا يحتذى به في المنطقة وحصل على جوائز الابتكار التقني⁽¹¹²⁾. ودعم مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة إصلاحات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في قطاع العدالة في كينيا، بما في ذلك الإصلاحات التي تركز على تكامل نظم حفظ الملفات الإلكترونية في مختلف الهيئات⁽¹¹³⁾. وفي قبرغيزستان، عزز المكتب إدارة معلومات العدالة الجنائية من خلال السجل الموحد للجرائم ونفذ نظم معلومات مؤتمتة كجزء من برنامج "العدالة للجميع".

36 - وشهدت الدول وكيانات الأمم المتحدة على إمكانات التكنولوجيات الرقمية في إدارة المحاكم من حيث زيادة إمكانية الوصول إلى العدالة والشفافية وسهولة الوصول إليها وقابلية التدقيق والسرعة والكفاءة لجميع الأطراف. ومع ذلك، لا ينبغي الخلط بين الكفاءة والنتائج العالية الجودة. فالنظام الفعال الذي يقلل

(105) المجلس الاستشاري للقضاء الأوروبيين، "المضي قدماً: استخدام التكنولوجيا المساعدة في السلطة القضائية"؛ مذكرة مقدمة من تشيكيا.

(106) المجلس الاستشاري للقضاء الأوروبيين، "المضي قدماً: استخدام التكنولوجيا المساعدة في السلطة القضائية".

(107) المجلس الاستشاري للقضاء الأوروبيين، "المضي قدماً: استخدام التكنولوجيا المساعدة في السلطة القضائية"؛ مذكرة مقدمة من اللجنة الكندية لحقوق الإنسان.

(108) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، "العدالة: الرقمنة والعدالة الإلكترونية".

(109) A/79/117؛ مذكرة مقدمة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

(110) A/79/117.

(111) المرجع نفسه.

(112) مذكرة مقدمة من منظمة الأمم المتحدة للطفولة.

(113) مذكرة مقدمة من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

التكاليف على المستخدم ولكنه يؤدي إلى قرارات غير قابلة للتنفيذ، أو يوسع الفجوة الرقمية بين الجنسين⁽¹¹⁴⁾ أو يفشل في حماية الحقوق، لا يعد تحسيناً⁽¹¹⁵⁾.

تأثير استخدام التكنولوجيات الرقمية في إدارة المحاكم على حقوق الإنسان

37 - لا ينبغي أن يكون للتكنولوجيات الرقمية تأثيرات سلبية على استقلالية القضاء أو تعريضها للخطر⁽¹¹⁶⁾. وعندما يكون تنفيذ الإصلاح التكنولوجي مسؤولية السلطة التنفيذية وحدها، قد يكون استقلال القضاء في خطر (انظر الفقرات 18-21 أعلاه). وإن استخدام أدوات البيانات لوضع مؤشرات أداء لإدارة القضايا القضائية مما ينطوي على فرض أهداف قائمة على الكفاءة يمكن أن يتعارض مع استقلالية اتخاذ القرارات القضائية. وينطبق الأمر نفسه عندما يكون الإشراف على التكنولوجيا التي تستخدمها السلطة القضائية من قبل السلطة التنفيذية أو هيئة تنظيمية، بدلاً من هيئة داخل السلطة القضائية نفسها. ومن ثم، من أجل ضمان استقلال القضاء، يجب أن يكون للسلطة القضائية دور ومسؤولية في تنفيذ الإصلاح الرقمي⁽¹¹⁷⁾.

38 - كما يتطلب الحق في تكافؤ وسائل الدفاع (انظر الفقرة 17 أعلاه) في الإجراءات الجنائية أن يستفيد الدفاع من إمكانية الوصول الكامل إلى النظم الرقمية لإدارة القضايا وملفات القضايا المرقمنة⁽¹¹⁸⁾. وإذا استوفي هذا الشرط، فإن الجهود المبذولة للحد من الاعتماد على الملفات الورقية، التي تتطلب الوصول المادي إليها، وبالتالي الحد من الوقت المتاح لفحصها، يمكن أن يكون لها تأثير مهم على العمل اليومي لمحامي الدفاع، مما قد يقلل من التأخير ويحسن من جودة المساعدة القانونية⁽¹¹⁹⁾. ومن المحتمل أن يتأثر الحق في الخصوصية بالأنظمة الرقمية لإدارة القضايا، حيث تشكل هذه الأنظمة مستودعاً للمعلومات الشخصية والحساسة. وتتطلب حماية الحق في الخصوصية أطرًا تشريعية وتنظيمية قوية تتماشى مع مبادئ الحق في الخصوصية وحماية البيانات⁽¹²⁰⁾.

39 - ويعمل العديد من الدول بتشريعات تنظم مجالات معينة من التكنولوجيات الرقمية في مجال الأمن السيبراني والتعامل مع البيانات ونقلها وحمايتها، والتي بموجبها يجري تنظيم أنظمة إدارة القضايا أيضًا. ويجب أن تمتثل الدول داخل الاتحاد الأوروبي للائحة التنظيمية العامة لحماية البيانات، وبعضها يعمل

(114) CEDAW/C/BTN/CO/1.

(115) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، العدالة الإلكترونية: التحول الرقمي لسد فجوة العدالة (نيويورك، 2022).

(116) اللجنة الأوروبية المعنية بكفاءة القضاء، "المبادئ التوجيهية بشأن الإيداع الإلكتروني للمحاكم (الإيداع الإلكتروني) ورقمنة المحاكم"، 9 كانون الأول/ديسمبر 2021.

(117) المجلس الاستشاري للقضاة الأوروبيين، "العدالة وتكنولوجيا المعلومات"، الفتوى رقم (2011) 14، 9 تشرين الثاني/نوفمبر 2011؛ اللجنة الأوروبية المعنية بكفاءة القضاء، "المبادئ التوجيهية بشأن الإيداع الإلكتروني للمحاكم (الإيداع الإلكتروني) ورقمنة المحاكم".

(118) المحاكمات العادلة: "Briefing paper on the communication on digitalization of justice in the Fair Trials, "Briefing paper on the communication on digitalization of justice in the European Union", January 2021.

(119) Sergio Carrera, Valsamis Mitsilegas and Marco Stefan, *Criminal Justice, Fundamental Rights and the Rule of Law in the Digital Age: Report of a CEPS and QMUL Task Force* (Brussels, Centre for European Policy Studies, May 2021).

(120) مذكرة مقدمة من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة؛ مبادئ حماية البيانات الشخصية والخصوصية، انظر https://unsceb.org/sites/default/files/imported_files/UN-Principles-on-Personal-Data-Protection-Privacy-2018_0.pdf.

بتشريعات إضافية. وفي بعض الدول، أصدرت المحاكم العليا قرارات بشأن استخدام الأنظمة الرقمية لإدارة المحاكم وأصدرت اتفاقيات تنظم الإدارة القضائية لها. وبمساعدة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، جرى أو يجري تطوير تعديلات تشريعية كجزء من مشاريع التحول الرقمي في أنتيغوا وبربودا، والبرازيل، وبربادوس، وبليز، وترينيداد وتوباغو، ودومينيكا، وسانت كيتس ونيفيس، وسانت لوسيا، وغيانا، والمغرب، ودولة فلسطين. وتركز هذه التعديلات على الوصول إلى البيانات الإلكترونية والتعامل معها وتخزينها، والقيود على الوصول، والتحكم في البيانات والعمليات المتعلقة بالمحكمة وملكيته⁽¹²¹⁾.

هاء - جلسات المحكمة على الإنترنت

40 - منذ جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، ازداد استخدام جلسات المحكمة على الإنترنت - أي جلسات قضائية تُعقد باستخدام التداول بالفيديو أو صيغة مختلطة يحضر فيها بعض المشاركين افتراضياً. وتستفيد الدول من هذه التكنولوجيا في مختلف مراحل إجراءات العدالة الجنائية، من التحقيق إلى الاستئناف، وفي التعاون عبر الحدود. وساعد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في إنشاء محاكم افتراضية في باكستان وكينيا، وقدمت المفوضية السامية لحقوق الإنسان المشورة إلى كيرغيزستان بشأن ضمانات حقوق الإنسان لجلسات المحكمة على الإنترنت⁽¹²²⁾.

تأثير جلسات المحكمة على الإنترنت على حقوق الإنسان

41 - يشهد العديد من الدول الأعضاء وكيانات الأمم المتحدة على فوائد جلسات المحكمة على الإنترنت، والتي يمكن أن تسهل مشاركة بعض الأطراف أو جميع الأطراف، وبالتالي لديها القدرة على زيادة إمكانية الوصول إلى العدالة؛ وتحسين الكفاءة؛ وتحقيق وفورات في التكاليف؛ وإزالة العوائق اللوجستية في الوصول إلى مرافق المحكمة⁽¹²³⁾؛ والحد من الطلب على الحيز المادي⁽¹²⁴⁾؛ وتوفير مرونة أكبر لمهنة المحاماة⁽¹²⁵⁾؛ والحد من السفر وانبعاثات ثاني أكسيد الكربون⁽¹²⁶⁾؛ وتعزيز إمكانية الوصول⁽¹²⁷⁾. وهناك أدلة على أن التداول بالفيديو مفيد لمقدمي الشكاوى الضعفاء، مثل المتضررين من العنف الجنساني، وشهود الادعاء، وقد أوصت به اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في جميع القضايا التي يكون من الضروري فيها حماية حقوق كل من المتهمين والضحايا أو أقارب الضحايا، لا سيما في الحالات التي قد يؤدي فيها الحضور الشخصي لأي من الأطراف إلى تعريض حياتهم للخطر⁽¹²⁸⁾.

(121) مذكرة مقدمة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

(122) A/79/117.

(123) مذكرة مقدمة من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

(124) مذكرة مقدمة من المكسيك.

(125) مذكرة مقدمة من نيجيريا.

(126) مذكرة مقدمة من إسبانيا.

(127) مذكرة مقدمة من المكسيك.

(128) CCPR/C/COL/CO/8، الفقرة 29 (ب)؛ لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، "أثر جائحة كوفيد-19 على استجابات نظام العدالة الجنائية للعنف الجنساني ضد المرأة: استعراض عالمي للأدلة المستجدة"، 28 نيسان/أبريل 2021؛ مذكرات مقدمة من إستونيا وتشيكيا وصربيا والمغرب ونيجيريا؛ مذكرة مقدمة من كلية الحقوق بجامعة سيدني.

42 - ورغم أن جلسات المحكمة على الإنترنت يمكن أن تعزز الكفاءة والفعالية من حيث التكلفة، بيد أنه لا ينبغي تنفيذها إلا عندما تكون هناك لوائح تنظيمية تكفل حماية حقوق الإنسان وضمانات المحاكمة العادلة ووجود ضمانات⁽¹²⁹⁾. وخلص أحد قضاة المحكمة العليا إلى أن "العدالة تتحقق على أفضل وجه حضورياً"، بينما أكد آخرون أن الجلسات الحضرية يجب أن تكون هي المعيار ويجب على القضاة أن يقرروا ما إذا كان يمكن تنظيم جلسة محكمة على الإنترنت⁽¹³⁰⁾. ونكرت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان أنه: "يجب ضمان أن يكون مقدم الطلب قادراً على متابعة الإجراءات والاستماع إليه دون عوائق تقنية، وأن يُقام اتصال فعال وسري مع محامٍ"⁽¹³¹⁾.

43 - وليس ثمة معايير دولية محددة لجلسات المحكمة على الإنترنت، والتي تخضع للمعايير المعمول بها بشكل عام للمحاكمة وفق الأصول القانونية والمحاكمة العادلة⁽¹³²⁾. وأُعربت هيئات منشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان عن رأي مفاده أن جلسات النظر في الحبس الاحتياطي يجب أن تعقد في حضور المحتجز شخصياً لمنع التعذيب أو سوء المعاملة وكفالة محاسبة مرتكبيهما⁽¹³³⁾. وأشارت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان إلى الحق في المثل "المادي" أمام قاضي على وجه السرعة بمجرد إلقاء القبض على شخص ما أو احتجازه، لضمان الرقابة القضائية على الاحتجاز، وهو حق لا استثناء فيه. وإذا صدر بعد ذلك أمر باستمرار الاحتجاز، يحق للمحتجزين المثل شخصياً أمام المحكمة للطعن في قانونية الاحتجاز بموجب مبدأ أمر الإحضار أمام المحكمة⁽¹³⁴⁾. وفيما يتعلق بكل من الرقابة القضائية على الاحتجاز وطلبات وأمر الإحضار أمام المحكمة، فإن الحضور الشخصي للمحتجز ضروري، من حيث المبدأ، حيث لا يمكن ملاحظة علامات التعذيب أو سوء المعاملة بشكل صحيح على الشاشة، وقد تتأثر القدرة على الشكوى من سوء المعاملة إذا استمع إلى الشخص على الإنترنت من مكان الاحتجاز.

44 - وأما بالنسبة للجلسات الجنائية الأخرى، فيحق للمتهم أن يحاكم حضورياً، ويجب أن تُدار المحاكمات شفويًا وعلنيًا⁽¹³⁵⁾. ومن ثم يجب ألا تُعقد محاكمات القضايا الجنائية على الإنترنت إلا بموافقة صريحة وحرمة ومستتيرة من المتهم، مع مراعاة احترام ضمانات الإجراءات القانونية الواجبة⁽¹³⁶⁾. ووضعت المفوضية السامية لحقوق الإنسان إرشادات لجلسات المحكمة على الإنترنت، وكذلك فعلت اللجنة الأوروبية المعنية بكفاءة القضاء التابعة لمجلس أوروبا⁽¹³⁷⁾.

(129) A/HRC/47/35؛ مذكرتان مقدمتان من كولومبيا واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في الهند.

(130) مذكرتان مقدمتان من كلية الحقوق بجامعة سيدني والمعهد الهولندي لحقوق الإنسان.

(131) المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، القسم الأول، *Sakhnovskiy v. Russia*, application No. 03/21272, judgment، 5 شباط/فبراير 2009.

(132) CCPR/C/GC/32.

(133) CAT/C/BRA/CO/2؛ CCPR/C/BRA/CO/3.

(134) CCPR/C/GC/35.

(135) CCPR/C/GC/32.

(136) CCPR/C/111/D/2041/2011؛ CCPR/C/GC/35؛ مذكرة مقدمة من المعهد الهولندي لحقوق الإنسان؛ المجلس الدستوري الفرنسي، القرار رقم QPC15 872-2020 كانون الثاني/يناير 2021.

(137) مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، "جلسات المحكمة على الإنترنت في أنظمة العدالة"، 2 آب/أغسطس 2023؛ اللجنة الأوروبية المعنية بكفاءة القضاء، "المبادئ التوجيهية بشأن التداول بالفيديو في الإجراءات القضائية"، 17 حزيران/يونيه 2021.

45 - ورغم أن هناك مزايا معترف بها لجلسات المحكمة على الإنترنت للأشخاص ذوي الإعاقة، يجب أن يتمتع الأشخاص ذوو الإعاقة بتسهيلات إجرائية وحقوق الوصول في مثل هذه الجلسات. ويواجه الأشخاص ذوو الإعاقة عوائق إضافية، حيث لا يتم تصميم التطبيقات الرقمية بشكل عام مع وضع الأشخاص ذوي الإعاقات المتنوعة في الاعتبار، وغالباً ما يتم تصميمها دون مشاركتهم. في حالة استخدام التكنولوجيا في المحاكمات الجنائية، يجب إتاحة تدابير دعم اتخاذ القرار للأشخاص ذوي الإعاقة الذين يحتاجون إلى مثل هذه التدابير، حتى يتمكنوا من ممارسة أهليتهم القانونية والوصول إلى العدالة بما يتماشى مع القانون الدولي، بما في ذلك اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة⁽¹³⁸⁾. وعند استخدام التكنولوجيات الرقمية في جلسات الاستماع التي تضم متهمين من ذوي الإعاقات النفسية والاجتماعية أو الإعاقات الإدراكية، يجب ضمان وصول المتهمين إلى تسهيلات دعم اتخاذ القرار وغيرها من التسهيلات الإجرائية لتجنب الإقصاء المنهجي وضمان قدرتهم على فهم القضية ولغة المحكمة والتواصل بفعالية وسرية مع ممثلهم القانونيين⁽¹³⁹⁾.

46 - ويتفق الكثيرون على أن بعض فوائد جلسات المحكمة على الإنترنت للأطفال يمكن أن تعزز حقوقهم، مثل تحسين الوصول إلى العدالة والإفراج عنهم من الاحتجاز بعد توجيه تهم بسيطة، وحمايتهم من الأذى وإعادة الإيذاء، وزيادة مشاركة أفراد الأسرة والشهود، والسماح بوصول منظمات المساعدة القانونية إلى المناطق النائية، وربما الحد من القلق على الإنترنت⁽¹⁴⁰⁾،⁽¹⁴¹⁾. وتدعم اليونيسف الدول في استخدام التكنولوجيا لتلقي الإفادات والأدلة من الأطفال⁽¹⁴²⁾. ومع ذلك، تشكل جلسات المحكمة على الإنترنت مخاطر كبيرة. وبالإضافة إلى تفاقم عدم المساواة والتمييز بسبب الفجوة الرقمية، وقضايا الخصوصية المتعلقة بالوصول غير المصرح به وتخزين المعلومات الشخصية، قد يتأثر حق الطفل في المشاركة الفعالة بسبب عدم وجود اتصال بشري في جلسة محكمة على الإنترنت. وقد تؤدي جلسات الاستماع هذه أيضاً إلى تقويض التواصل بين المحامي وموكله، مما يؤثر على الثقة والقدرة على تقديم الدعم والمساعدة الكافيين. وتشمل الشواغل الأخرى صعوبة قيام القضاء بتقييم المظهر الجسدي للطفل وسلوكه بشكل كامل والتأكد من سلامة وسرية المكان الذي يتصل منه الطفل. ولهذه الأسباب، يعرب العديد من منظمات المجتمع المدني عن رأيه بأن إجراءات المحكمة حضورياً يجب أن تكون هي القاعدة في الإجراءات التي تشمل الأطفال، مدعومة بالتكنولوجيات عن بعد⁽¹⁴³⁾.

47 - وهناك نقص في البيانات والأبحاث التي تحلل تأثير جلسات المحكمة على الإنترنت على حقوق الإنسان للأطفال. وتوصي لجنة حقوق الطفل بتحديث البيانات والبحوث بانتظام لفهم تداعيات البيئة الرقمية

(138) مذكرة مقدمة من مؤسسة Validity Foundation.

(139) مذكرة مقدمة من كلية الحقوق بجامعة سيدني؛ مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، المقرر الخاص المعني بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، "المبادئ العامة والمبادئ التوجيهية الدولية بشأن وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى العدالة"، مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، 15 آب/أغسطس 2019.

(140) تشير منظمة الأمم المتحدة للطفولة في مذكرتها إلى إطلاق سراح أكثر من 5 آلاف طفل من الاحتجاز كتدبير للتخفيف من حدة الجائحة في بنغلاديش.

(141) J. Davidson and others, "Justice for Children policy brief: digital justice for children – innovation, risks and advantages", Justice for Children policy brief series, 2023.

(142) مذكرات مقدمة من أوغندا والمكسيك واليونيسف.

(143) مذكرتان مقدمتان من معهد ألانا (Alana Institute) ومنظمة العدل مع الأطفال.

وتأثيرها على الأطفال⁽¹⁴⁴⁾. وأعرب عن مخاوف بشأن استخدام المنصات المملوكة للقطاع الخاص في سياقات حكومية حساسة، مما يطرح أسئلة جدية تتعلق بجمع البيانات والخصوصية⁽¹⁴⁵⁾.

واو - التكنولوجيا العصبية

48 - في عام 2021، أشار الأمين العام في تقريره المعنون "خطتنا المشتركة" إلى أنه ينبغي النظر في تحديث أو توضيح تطبيق أطر ومعايير حقوق الإنسان لمعالجة القضايا الحدودية ومنع الأضرار في المجال الرقمي أو التكنولوجي، بما في ذلك ما يتعلق بالتكنولوجيا العصبية⁽¹⁴⁶⁾. وتطبيقات التكنولوجيا العصبية هي "تلك الأجهزة والإجراءات المستخدمة للوصول إلى بنية ووظائف الجملة العصبية للأشخاص الطبيعيين ومراقبتها وفحصها وتقييمها ومعالجتها و/أو محاكاتها"⁽¹⁴⁷⁾.

49 - ومعظم تطبيقات التكنولوجيا العصبية المقترحة في نظام العدالة الجنائية تنطوي على إشكالية كبيرة من منظور حقوق الإنسان. وتشمل الأمثلة على التطبيقات التي يجري بحثها الكشف عن الكذب القائم على الدماغ، واسترجاع شهادات شهود العيان من خلال "استرداد الذاكرة" وتحديد مخاطر العودة إلى الإجرام⁽¹⁴⁸⁾.

50 - أما خارج المجال الطبي، فإن استخدام التكنولوجيا العصبية يعمل خارج نظام تنظيمي مشترك. ووضع بعض الدول الأعضاء تشريعات أو إعلانات مقدمة لحماية البيانات العصبية والأشخاص الذين تُجمع منهم، في حين أن البعض الآخر بصدد القيام بذلك. واعتمدت منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي توصيات في هذا المجال، وأطلقت اليونسكو عملية لوضع معايير، على أن يُنتهى منها في تشرين الثاني/نوفمبر 2025⁽¹⁴⁹⁾. وستقدم اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان إلى المجلس في دورته السابعة والخمسين دراسة عن تأثير التكنولوجيا العصبية على حقوق الإنسان. ودعا الأمين العام إلى وضع "معايير قوية للسلامة العقلية والخصوصية العقلية والحرية العقلية" و "مبادئ توجيهية أوضح تحكم تطبيق التكنولوجيا العصبية"⁽¹⁵⁰⁾.

رابعا - الاستنتاجات والتوصيات

51 - يتزايد استخدام التكنولوجيات الرقمية وأنظمة الذكاء الاصطناعي في جميع مراحل إقامة العدالة، بما في ذلك من قبل القضاة والمحامين، وفي إنفاذ القانون والتحقيق، وفي إدارة ملفات القضايا، وفي عقد

(144) CRC/C/GC/25؛ مذكرة مقدمة من معهد ألانا (Alana Institute).

(145) مذكرة مقدمة من معهد ألانا (Alana Institute).

(146) A/75/982، الفقرة 35.

(147) منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، توصية المجلس بشأن الابتكار المسؤول في مجال التكنولوجيا العصبية، OECD/LEGAL/0457، 10 كانون الأول/ديسمبر 2019.

(148) Milena Costas Trascasas، "Impact, opportunities and challenges of neurotechnology with regard to the promotion and protection of all human rights"؛ A/76/380؛ متاح على الرابط: www.ohchr.org/en/hr-bodies/hrc/advisory-committee/session31/index؛ اللجنة الأسترالية لحقوق الإنسان، "حماية الإدراك: ورقة معلومات أساسية عن حقوق الإنسان والتكنولوجيا العصبية"، آذار/مارس 2024؛ مذكرة مقدمة من مؤسسة نيورورايتس (Neurorights Foundation).

(149) انظر اليونسكو، محاضر المؤتمر العام، الدورة الثانية والأربعون، 42 ج/القرار 29.

(150) الأمين العام للأمم المتحدة، "رسالة إلى مؤتمر اليونسكو الدولي المعني بأخلاقيات التكنولوجيا العصبية"، 13 تموز/يوليه 2023.

جلسات المحكمة على الإنترنت، وفي سياق السجون وكبديل للاحتجاز. وتعمل الأمم المتحدة مع الدول لتحري كيفية نشر بعض هذه التكنولوجيات لتحسين إقامة العدل والوصول إلى العدالة. ومع ذلك، فإن تطبيق التكنولوجيات الرقمية وأنظمة الذكاء الاصطناعي في إقامة العدل ينطوي أيضاً على إمكانية التأثير سلباً على حقوق الإنسان، لا سيما في مجال العدالة الجنائية، ومن المرجح أن يتأثر بشكل غير متناسب أولئك الذين هم في أوضاع هشة. ويمكن أن يسهم الاستخدام غير المنظم وغير الملائم وغير السليم لهذه التكنولوجيات في وقوع انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في الحرية والأمن، وعدم التعرض للتعذيب وسوء المعاملة، والمحاكمة العادلة من قبل قضاء مستقل، والوصول إلى سبل الانتصاف القانونية، وعدم التمييز، والخصوصية. كما أن الاستخدام المحتمل للتكنولوجيا العصبية في إدارة العدالة الجنائية يثير القلق أيضاً.

52 - ولا يمثل هذا التقرير استعراضاً شاملاً لهذه المسألة المعقدة، ولكنه ينبغي أن يسلط الضوء على آخر التطورات والتحديات والممارسات الجيدة في مجال حقوق الإنسان عند إقامة العدل. وقد تؤثر طبيعة النظام الذي يُعمل فيه بالتكنولوجيات الرقمية وأنظمة الذكاء الاصطناعي وسياسة العدالة الجنائية وأدوار وفعالية هيئات الرصد والرقابة على حماية حقوق الإنسان. ونظراً لوتيرة نمو هذه التكنولوجيات، يجب إجراء تحليل وتقييم جديدين لآثارها المحتملة على حقوق الإنسان، كما يجب أن يستمر تنظيم استخدامها على قدم وساق.

53 - وقد أفاد هذا التقرير في تسليط الضوء على الثغرات الفعلية والمحملة في حماية حقوق الإنسان، بما في ذلك ما يتعلق باستخدام الذكاء الاصطناعي من قبل جهات إنفاذ القانون والمحاكم والقضاء والمهنة القانونية، وكذلك الثغرات في إدارة جلسات المحكمة على الإنترنت، وفي استخدام المراقبة الإلكترونية واستخدام التكنولوجيا العصبية.

54 - أوصي الدول الأعضاء بما يلي:

(أ) النظر في تنفيذ التوصيات التي حددتها المفوضة السامية في تقريرها عن الحق في الخصوصية في العصر الرقمي (A/HRC/48/31)، بما في ذلك التوصية بأن تبذل الدول ومؤسسات الأعمال العناية الواجبة بشكل منهجي بشأن حقوق الإنسان طوال دورة حياة أنظمة الذكاء الاصطناعي، لا سيما إجراء تقييمات شاملة لتأثيرها على حقوق الإنسان، كما أوصت الجمعية العامة في قرارها 213/78؛

(ب) بناء على إطار حقوق الإنسان، تنظيم تطوير ونشر واستخدام التكنولوجيات الرقمية والذكاء الاصطناعي في مجال إقامة العدل من قبل جهات إنفاذ القانون والمحاكم وأعضاء المهنة القانونية، وكذلك تطوير هذه التكنولوجيات من قبل مؤسسات الأعمال أو غيرها من الكيانات الأخرى؛

(ج) الامتناع أو التوقف عن استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي التي يستحيل تشغيلها بما يتوافق مع القانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك تطبيقات إنفاذ القانون التنبؤية، ونماذج الاستهداف والمراقبة مثل أنظمة تحديد الهوية البيومترية، وفي جهاز القضاء، بما في ذلك في القرارات القضائية في القضايا الجنائية وفي تقييمات مخاطر العودة إلى الإجرام عند اتخاذ قرارات الإفراج بكفالة والإفراج المشروط، ما لم، وإلى أن، تتمكن السلطات المسؤولة من إثبات أن هذه التطبيقات تتوافق مع الحق في محاكمة عادلة، بما في ذلك القضاء المستقل، والحق في الحرية والأمن، وعدم التمييز، وعدم

التعرض للتعذيب وسوء المعاملة، والخصوصية، فضلاً عن ما يمس حقوق الإنسان الأخرى، وأن السلطات تصدت للأثر السلبي غير المتناسب الذي يمكن أن يحدثه استخدام هذه التكنولوجيات على فئات محددة؛

(د) ضمان تصميم أنظمة الذكاء الاصطناعي ونشرها بطريقة تؤدي إلى نتائج قابلة للتفسير وغير تمييزية؛ وضمان إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة؛ وضمان إشراك الفئات الضعيفة، مثل النساء والأشخاص ذوي الإعاقة، في تطوير هذه الأنظمة ونشرها واستخدامها والإشراف عليها؛

(هـ) النظر في سن قوانين لتنظيم أنظمة الذكاء الاصطناعي المستخدمة في إنفاذ القانون وفي الإجراءات القانونية، مع وضع مبادئ توجيهية ومعايير وضمانات واضحة تتوافق مع القانون الدولي لحقوق الإنسان؛ وضمان أن يكون للسلطة القضائية دور ومسؤولية رقابية في تطوير ونشر واستخدام التكنولوجيات الرقمية، وأن تكون هناك أنظمة لحماية استقلاليتها؛

(و) ضمان وجود قوانين حازمة لحماية البيانات تتماشى مع الحق في الخصوصية عند استخدام التكنولوجيات الرقمية والذكاء الاصطناعي في إقامة العدل؛

(ز) ضمان أن تكون الشراكات بين القطاعين العام والخاص لتوفير واستخدام التكنولوجيات الرقمية والذكاء الاصطناعي في إقامة العدل شفافة وخاضعة لرقابة حقوق الإنسان التي تتولاها هيئات مستقلة عن السلطات العامة والكيانات الخاصة التي تقوم بتطوير أنظمة الذكاء الاصطناعي أو نشرها أو استخدامها بطريقة أخرى؛

(ح) النظر في تضمين التقارير المقدمة إلى هيئات الأمم المتحدة المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان والاستعراض الدوري الشامل، حسب الاقتضاء، معلومات عن تصميم واستخدام ونشر التكنولوجيات الرقمية والذكاء الاصطناعي في نظم العدالة الخاصة بها، بهدف التشجيع على زيادة الشفافية والرقابة والتوجيه بشأن توافق هذه التكنولوجيات مع حقوق الإنسان؛

(ط) ضمان توفير التدريب والتثقيف للشرطة والقضاة والمحامين وغيرهم من الاختصاصيين القانونيين لضمان عدم استخدام التكنولوجيات، بما في ذلك تكنولوجيات الذكاء الاصطناعي والقياسات البيومترية في إقامة العدل إلا عندما يكون هذا الاستخدام متوافقاً مع حقوق الإنسان؛

(ي) إجراء حملات توعية عامة بشأن حقوق الإنسان والآثار القانونية المترتبة على التكنولوجيات في سلك العدالة، بما في ذلك من خلال تعزيز الحوار والمشاورات مع المجتمعات المحلية وأصحاب المصلحة المتضررين؛

(ك) زيادة الشفافية في استخدام الذكاء الاصطناعي من قبل الدول والمحاكم والأعمال التجارية، بما في ذلك من خلال تزويد عامة الناس والأفراد المتأثرين بمعلومات وافية والسماح بالتفتيش المستقل والخارجي للأنظمة الآلية. وكلما كانت الآثار المحتملة أو الفعلية على حقوق الإنسان أرجح وأخطر من جراء استخدام الذكاء الاصطناعي، كانت هناك حاجة إلى مزيد من الشفافية؛

(ل) إجراء المزيد من البحوث المستقلة عن آثار جلسات المحكمة على الإنترنت على حقوق الإنسان، لا سيما بالنسبة للفئات الضعيفة مثل النساء والأشخاص ذوي الإعاقة والأطفال، وحول التدابير العملية اللازمة لضمان امتثال جلسات المحكمة هذه لحقوق الإنسان، لا سيما الحق في محاكمة عادلة والحق في عدم التعرض للاحتجاز التعسفي والتعذيب وسوء المعاملة.

55 - أوصي الدول الأعضاء والمحاكم بما يلي:

- (أ) ضمان توافق استخدام التكنولوجيات الرقمية والذكاء الاصطناعي مع الحق في محاكمة عادلة واستقلال القضاء ونزاهته والحق في الحرية والأمان الشخصي، وألا يؤدي هذا الاستخدام إلى إعادة إنتاج التمييز أو تفاقمه، وأن يكون الأطراف في الإجراءات القانونية على علم بأي استخدام للذكاء الاصطناعي في تلك الإجراءات، وأن يفهموا تأثيره وأن تتاح لهم الفرصة للطعن في استخدامه؛
- (ب) ضمان عدم استخدام المراقبة الإلكترونية إلا كبديل للاحتجاز رهن المحاكمة عند وجود أسباب للاحتجاز، وضمن احترام حقوق الإنسان في أي استخدام لهذه المراقبة؛
- (ج) ضمان جمع الأدلة الرقمية بطريقة شفافة ومنظمة، مع توفير الضمانات المناسبة، قبل تقديمها في الإجراءات القضائية، وأن يكون أعضاء السلطة القضائية والممثلون القانونيون المشاركون في الإجراءات الجنائية مدربين ومجهزين بشكل مناسب لتحري الأدلة الرقمية وتقييمها؛
- (د) ضمان أن تقوم المحاكم وأعضاء المهن القانونية بتخزين وإدارة جميع البيانات في بيئة تكنولوجية آمنة، تتوفر فيها لجميع الأطراف في الإجراءات الحماية للحق في الخصوصية والحفاظ على السرية، حسبما تقتضي الظروف.
- 56 - أوصي بأن تتخذ الأعمال التجارية جميع الخطوات للوفاء بمسئوليتها باحترام حقوق الإنسان من خلال تفعيل المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان.